



ما المراد بقول الفقيه القدوة
عالم اليمن التابعي

رحمته الله

طاووس بن كيسان

(أم يعذبون)؟

في مسألة تكرار العمرة من الحل
(التنعيم وغيره)

وكتبه أبو الحارث

إمامنا محمد بن سعيد العمري

غفر الله له ولوالديه ولمشايقه وللمسلمين

السبت | ٣٠ / ذو الحجة / ١٤٤٥ هـ

ما المراد بقول الفقيه القدوة عالم اليمن التابعي
طاووس بن كَيْسَانَ - رحمه الله - (أَمْ يُعَذَّبُونَ)؟

في

مسألة تكرار العمرة من الحل (التنعيم وغيره)

كتبه

أبو الحارث أسامة بن سعود العُمري

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

جدة ١٤٤٥ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أما بعد:

فَلَقَدْ رَوَى سَعِيدٌ فِي سُنَنِهِ عَنْ طَاوُوسٍ^١ -رحمه الله- قَالَ: "الَّذِينَ يَغْتَمِرُونَ مِنَ التَّنْعِيمِ مَا أَدْرِي أَيُّجَرُونَ عَلَيْهَا أَمْ يُعَذَّبُونَ؟".

قِيلَ: فَلِمَ يُعَذَّبُونَ؟ .

قَالَ: لِأَنَّهُ يَدْعُ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ وَيَخْرُجُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ وَيَجِيءُ، وَإِلَى أَنْ يَجِيءَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ قَدْ طَافَ مَائَتِي طَوَافٍ وَكُلَّمَا طَافَ بِالْبَيْتِ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ يَمْشِيَ فِي غَيْرِ شَيْءٍ^٢.

قال مقيده عفا الله عنه :

ما المراد بقول طاووس-رحمه الله-(أَمْ يُعَذَّبُونَ)؟

الجواب: المراد بقوله: (أَمْ يُعَذَّبُونَ) إشارة إلى الوزر ، لا تعذيب البدن بإرهاقه ، أو تفويت مصالح فحسب ؛ فإن الوزر فيما يظهر في مقابل قوله: (أَيُّجَرُونَ عليها؟)، ويقوي هذا المراد عدة وجوه :

الوجه الأول : ساق أبو شامة -رحمه الله- في «الباعث على إنكار البدع والحوادث» (ص ٢١٦) هذا الأثر عن طاووس-رحمه الله- بعد سياقه حادثة فيها إنكار عبدالله ابن عباس-رضي الله عنهما- على طاووس وهي ما جاء في « مُسْنَدُ الدَّارِمِيِّ ... عَنْ هِشَامِ بْنِ حَجِيرٍ قَالَ: كَانَ طَاوُوسٌ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما-: اتركهما إنه قد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَلَا أَدْرِي تَعَذَّبَ عَلَيْهَا أَمْ تَوْجَرُ؛ لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ}.

^١ (قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- كما في «مجموع الفتاوى» (٢٦ / ٢٦٤): « أَجَلُ أَصْحَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما- ، وقال الحافظ الذهبي -رحمه الله- في «سير أعلام النبلاء» (٥ / ٣٩): «وَلَا زَمَ ابْنُ عَبَّاسٍ مُدَّةً، وَهُوَ مَعْدُودٌ فِي كُتُبِ أَصْحَابِهِ».

^٢ (انظر: «المغني لابن قدامة» (٥ / ١٧)، و«الباعث على إنكار البدع والحوادث» (ص ٢١٧)، و«مجموع الفتاوى» (٢٦ / ٢٦٤)، و«الأشباه والنظائر للسيوطي» (ص ٤١٢)، و«سبل السلام» (١ / ٦١٣).

قال أبو شامة -رحمه الله - معلقاً : «وطاووس هذا هو :أبو عبد الله اليمانيّ ،فقيه أهل اليمن، وكان من كبار أصحاب ابن عباس -رضي الله عنهما- وفهم السبب الذي لأجله أنكر عليه ابن عباس وهو مخالفة السنة، فاستعمل هذا الإنكار بعينه في صورة أخرى حيث كانت على خلاف السنة عنده -ثم ساق أبو شامة الأثر عنه في إنكاره تكرار عمرة التنعيم "ما أدري يؤجرون عليها أم يُعذَّبون"-» .

ثم قال أبو شامة -رحمه الله - : «قلت: هذه الفتوى على رأي من لا يرى الإكثار من الاعتمار والموالة بين العمرة... وهو الذي نختار لأنّه على خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم... وكان طاووس قال :لأنّه يخالف السنة، ثم بين أنه مع مخالفته للسنة تفوته جملة من العبادة وهو كثرة الطواف بالبيت. قال أبو نعيم... عن سعيد بن المسيب أنه رأى رجلاً يصلي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين ،يكثّر فيها الركوع والسجود فنّها، فقال :يا أبا محمد يُعذَّبني الله على الصلّة؟ قال: لا، ولكن يعذبك على خلاف السنة) أخرجه البيهقي في السنن.

وقد ذكرنا في التاريخ في ترجمة السري السقطي الزاهد رحمه الله أنه قال : (عمل قليل في سنة خير من كثير في بدعة) «أه.

فهذا تفسير أبي شامة -رحمه الله - لأثر طاووس، وفيه دلالة على أن المقصود بالعذاب مخالفة السنة التي هي مظنة الوزر، ومع مخالفته للسنة تفوت على المسلم جملة من العبادة وهو كثرة الطواف بالبيت

الوجه الثاني: لفظ آخر ساقه ابن بطال في «شرح صحيح البخاري» (٤ / ٤٤١)، وشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله - كما في «مجموع الفتاوى» (٢٦ / ٢٦٥) ولفظه: «قال طاووس: فمن اعتَمَرَ بَعْدَ الْحُجِّ مَا أَدْرِي أَيْعَذَّبُونَ عَلَيْهَا أَمْ يُؤْجَرُونَ؟»، فهذا اللفظ يفيد الإشارة إلى الوزر؛ لقوله: «أَيْعَذَّبُونَ عَلَيْهَا».

الوجه الثالث: قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله - كما في «مجموع الفتاوى» (٢٦ / ٢٦٤): «المُسْتَحَبُّ هُوَ الطَّوَّافُ دُونَ الْإِعْتِمَارِ؛ بَلْ الْإِعْتِمَارُ فِيهِ حِينَدٌ هُوَ بَدْعٌ لَمْ يَفْعَلْهُ السَّلَفُ وَلَمْ يُؤْمَرْ بِهَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَا قَامَ دَلِيلٌ شَرْعِيٌّ عَلَى اسْتِحْبَابِهَا، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ مِنَ الْبِدَعِ الْمَكْرُوهَةِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ، وَلِهَذَا كَانَ السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ يَنْهَوْنَ عَنْ ذَلِكَ» ثم ساق الأثر : (ما أدري يؤجرون عليها أم يُعذَّبون؟)، فدل قوله بدعة وينهون عنها السلف الوزر، لا العذاب البدني لأنفسهم أو تفويت مصالح فحسب.

الوجه الرابع : قال شيخنا ابن عثيمين -رحمه الله- «وأما ما يفعله بعض الناس اليوم في رمضان أو في أيام الحج من تكرار العمرة كل يوم فهذا بدعة، وهم إلى الوزر أقرب منهم إلى الأجر^١، فلذلك يجب على طلبة العلم أن يبينوا لهؤلاء أن ذلك أمر محدث وأنه بدعي، فليسوا أحرص من الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ولا من الصحابة، ورسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بقي في مكة تسعة عشرة يوماً في غزوة الفتح ولم يحدث نفسه أن يخرج ويعتمر، وكذلك في عمرة القضاء أدى العمرة وبقي ثلاثة أيام ولم يعتمر، وكذلك الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا يكررون العمرة^٢».

الوجه الخامس: تصريح شيخنا ابن عثيمين -رحمه الله- أن المقصود الوزر، فلقد قال -رحمه الله-: «الشيء المحدث الذي أرى أنه بدعة، هو ما يفعله كثير من الناس اليوم من التردد إلى التنعيم لإحداث العمرة الثانية في سفرهم فيأتي قادماً من بلده بعمرة وإذا تحلل ذهب إلى التنعيم وأخذ العمرة لمن؟ لأمه واليوم الثاني لأبيه والثالث للجد من قبل الأب والرابع للجد من قبل الأم والخامس للعم والسادس للخال والسابع لأب الزوجة والثامن لجد الزوجة وهذا هكذا، يعني في بعض الناس اللهم عافنا يعتمرون كل يوم كل يوم يعتمرون، من قال هذا؟! وبأي شرع حصل هذا؟!، ذكر شيخ الإسلام أنه يكره الإكثار من العمرة والموالة بينها باتفاق السلف ذكر هذا في الفتاوى، فكيف بمن يأتي كل يوم بعمرة هذا أمر منكر يجب على طلبة العلم أن يبينوا للعامة أن الشرع ليس عاطفة الشرع جاء به محمد عليه الصلاة والسلام، فالنبي عليه الصلاة والسلام - استمع - في عمرة القضاء دخل مكة وبقي فيها كم يوماً؟ حسب الاتفاق ثلاثة أيام، أتى بالعمرة فهل أتى بعمرة أخرى في اليوم الثاني أو أحد من أصحابه؟ لا حين فتح مكة بقي في مكة تسعة عشر يوماً والتنعيم قريب، هل خرج للتنعيم ليأتي بعمرة؟! أبداً هل الرسول لا يدري أنها مشروعة لو كانت مشروعة؟ أبداً، هل الرسول يدري أنها مشروعة لكن كتم ذلك عن أمته؟! كلا والله، هل كان يدري أن فيها أجراً ويتركه؟! أبداً، طيب نحن متبعون نحن متبعون للرسول وأصحابه لا مبتدعون، طيب أتدرون متى اعتمر في حجة الوداع لما فتح الطائف ورجع ونزل الجعرانة لقسم الغنائم؟ دخل مكة ليلاً لم يعلم به كثير من الصحابة ولا ندب الصحابة للدخول معه

^١ (هذا بنحو قول طاووس -رحمه الله-).

^٢ («لقاء الباب المفتوح» (٧٢ / ٢١) بترقيم الشاملة آليا).

حتى إن هذه العمرة خفيت على بعض الصحابة وأنكرها ، دخل ليلاً من الجعرانة واعتمر وخرج في ليلته ولم يبين ذلك لكل الصحابة ، لم يعلم به إلا خواص أصحابه الذين حوله فهل يقال إن مثل هذه العمرة مشروعة؟ لا يقال ذلك، **وصدق من قال "إننا لا نعلم الذين يخرجون إلى التنعيم فيأتون بعمرة أيؤجرون أم يؤزرون " ، يؤزرون يعني يأتون»^١.**

فهذا شرح من شيخنا -رحمه الله- أن التعذيب هنا لوقوعهم في الوزر، وليس تعذيب النفس بإرهاقها بدنياً أو تفويت مصالح فحسب.

وصلى وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

^١ (فتاوى الحرم عام ١٤١٣هـ - صوتي - موقع أهل الحديث والأثر).